

الناسخ والمنسوخ في السنة (59) " حكم شارب الخمر للمرة

الرابعة " للشيخ مصطفى العدوى تاريخ 2202/8/7

مصطفى العدوى

وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد. هذا مجلس من مجالس مدارسة الناسخ والمنسوخ على فضيلة شيخنا أبي عبدالله مصطفى ابن العدوى حفظه الله تعالى ومتبع به المسلمين - 00:00:00 وصلنا في ذلك بمثل والسامعين والسماء. أمين. افضل. وصلنا في كتاب الناسخ والمنسوخ لشيخنا حفظه الله تعالى. الى عنوان وهو قتل شارب الخمر للمرة الرابعة. بعنوان الذي يسبقه اعرض شيخنا عنه لان العنوان - 00:00:20

آما لك العبد اذا قتل عبده. فالشيخ اورد حديثين كلها ضعيف. ولعدم وجود العبيد آما اراد شيخنا ان يعرض ان يعرض عن هذا العنوان وينتقل لما بعده لفائدة التي فيه. نقول مستعينين بالله ان الحديث الاول - 00:00:40

بالذى اورده شيخنا حفظه الله تحت عنوان قاتل شارب الخمر للمرة الرابعة ان النبي قال في شارب الخمر اذا شرب الخمر فجلدوه ثم اذا شرب فاجلدوه. ثم اذا شرب فاضربوا عنقه - 00:01:00

قال القائلون بان هذا الحديث منسوخ قالوا ان ناسخه حديث الذي فيه آما الرجل الذي كسر او اه عفوا الذي اكثر من الاتيان لرسول الله في شرب الخمر فقال بعض الصحابة لعنه الله ما اكثر - 00:01:20

ما يؤتى به فقال النبي لا تلعنه. ما قد علمت او ما علمت انه يحب الله ورسوله. فقالوا ان هذا ناسخ للآخر نسمع لشيخنا حفظه الله تعالى هل هناك ناسخ ومنسوخ في - 00:01:40

هذا المحس ام لا سمع ننتقل لشيء من الفقه نسأل الله ان يجري الحق على لسان شيخنا وان ينفع به امين امين. ولكن لمثل بارك الله فيك والسامعين والسامعين. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد. فمن الاحاديث - 00:02:00

مشكلة فضلا عن الحكم بنسخه او عدم نسخه هو حديث قاتل شارب الخمر للمرة اذا شرب الخمر فاجلدوه ثم اذا شربها فاجلدوه ثم اذا شربها الرابعة فاقتلوه. هذا الحديث مشكل - 00:02:20

ادا لامور اولا مشكل لمعارضته لغيره. كقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرى مسلم الا باحدى ثلاث. الشيب الزانى النفس بالنفس والتارك لدینه المفارق للجماعة. فهذا قصر القتل - 00:02:50

على ثلاثة اشياء. طبعا في اشياء قتال الفعل الباغية دخلت في التارك لدین المفارق للجماعة. في مثلا على من يقول قتل في من فعل فعل قوم لوط الحق بالزانى لكن هذا الحديث بالزات عرض بهذا الشيء - 00:03:20

لا يحل دم من امرى مسلم الا باحدى ثلاث. ثانيا عرض بحديث اخر ان صحابيا كان يقال له اسمه عبدالله وكان يلقب بحمار. فعبد الله هذا هو مشهور في ترجمته بدون تحرير سند انه كان يضحك النبي كثيرا. وهذا وارد انه كان يضحك النبي. صار الاضحاك - 00:03:40

تتعدد ذكرها ولیحرر السند كان اذا وجد هدية طيبة تباع في السوق اشتراها ويهديها للنبي عليه الصلوة والسلام. ان كان معه فلوس دفع ما معه اموال قال عليه الفلوس. يأتي صاحب الدين - 00:04:10

فيطالب بالدين يأخذ قل للرسول ادفع ثمن الهدية التي. فكان معروفا اضحاك النبي هذا الرجل كان يكثر من شرب الخمر ويؤتى به يجلد يؤتى به يجلد. قال بعض الصحابة يذكر انه خالد او غير خالد. لعنة الله ما اكثر ما يؤتى بك - 00:04:30

لعن الله ما اكثرا ما يؤتى بك. قال النبي لا تلعنوه فإنه ما علمت اي كما علمت يحب الله ورسوله. في طبعا القاء بالظلال لهذا الحديث
على لعن معين اتنا لا نلعن المعين. نعم - 00:05:00

فقال بعض العلماء ان قوله ما اكثرا ما يؤتى بك يفيد انه كان يشرب كثيرا يعني اكثرا من اربع مرات اكثرا من ثلاث مرات
ومع ذلك لم - 00:05:20

تقتل لانهم لن يقولوا عن المرة والمرتين والثلاث ما اكثرا ما يؤتى بك. فبعضهم جعل هذا ناسخا لحديث اذا شرب الريعة فاقتلوه. ولا
يتم القول بالنسخ لان من شروط النسخ ان نعرف - 00:05:30

متقدم من المتأخر. وهذا غير متيسر لنا. ما نعرف النبي قال هذا متى؟ ولا قال هذا متى لاني الخمر حرمت في اواخر حياة رسول
الله في المائدة. في المائدة قالوا ايضا قالوا ايضا ان النبي لم - 00:05:50

بيحضر في شارب الخمر حدا معينا. ولذلك يذكر عن علي انه قال ما من احد اقيم عليه الحد فيموت الا وديته اي دفعت الديمة له الا
شارب الخمر عفوا ما وديته. نعم. ما وديته يعني - 00:06:20

الزاني مع زيادة فمات ما لمن ادفع دي الا اهله. لان الله قال جده مائة جلدة. القاذف اذا جلدته الثمانين جلدة لا ندفع لها الهدية. لانه لانه
ما زن لي في جلده مائة جلدة الا شارب الخمر - 00:06:40

لو اقمت عليه الحد فمات وديته. ادفع الديمة له لان النبي لم يحد فيه حدا. ما حد شارب الخمر ما قال النبي اجلدوه مائة جلدة ولا
ثمانين جلدة ولا سبعين جلدة ولا ما قال النبي اي رقم ولا - 00:07:00

في القرآن اي رقم. لكن ما افعل الرسول شارب الخمر؟ مرة جاء عن رسول الله في زمانه انه اوتى بشارب فقام الصحابة اليه فضربوه
بالجريدة والنعال. وهو سكران بالجليد ضرب بالنعال فمنه الضرب برجله ومنا الضرب بيده ضرب عام ما في عدد - 00:07:20

وحيث اخر فجلده النبي نحو من اربعين. بالتقريب ليس يعني نص على انها اربعين وابو بكر جلد نحو من اربعين. وعمر جاء ورأى
الناس يعني تساهلوا في المسألة فكان عمر يجلد ثمانين. يعني عن رسول الله درب بجلد والنعال. عن رسول الله نحو من اربعين. عن
ابي بكر نحو من اربعين. عمر - 00:07:50

كان يسجد نحوه عمر حدها. قال ثمانين جلدة. الشاهد كل هذه ما فيها النبي قتل ولا الصحابة قتلوا ولا التابعون قتلوا. ايضا وردت
عدة مراسيل تفيد ان النبي عليه الصلاة والسلام جلد شارب الخمر اكثرا من مرة - 00:08:20

جلده جلده بدون عدد القول بالنسخ لا نصير اليه لكن يبقى توجيه هذا الخبر. اولا لم يرد في اي حال على عهد رسول الله وهذا
يشجعنا على آآتقوية قول من قال من العلماء كالترمذى ان في اربعة احاديس يعني مضمون - 00:08:50

كلام من الاسانيد بها تصحح لكن او اربعة احاديث ليس عليها العمل. فذكر منها حديث قتل الشارب الخمر للمرة الرابعة نقول ان
الصحابة لم يرد عن اي واحد فيهم انه قتل - 00:09:20

شارب الخمر لا النبي محمد قتل شارب الخمر مرة رابعة ولا الصحابة من بعده قتلوا شارب الخمر المرة الرابعة فاجماعهم على عدم
قتله. مع النص لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. مع النص - 00:09:40

ما اكثرا ما يؤتى مع مع المفهوم من ما اكثرا ما يؤتى بك. مع مجموعة المراسيل تؤيد عدم العمل بحديث يقتله الرابع يبقى توجيهه من
العلماء من وجده فقال ان المراد التجديد كما في - 00:10:00

وان كان ضعيفا لانه من طريق الحسنة عن سمرة من قتل عبده قتلناه. ومن جدع ومع ان الاجماع منعقد على ان السيد لا يقتل بالعبد
على خلاف طفيف في المسألة. فمن العلماء من قال ده محمول - 00:10:20

على المبالغة في التهديد كما تقول لفلان. لو فعلت كذا لاقتلن انك وانت تقصد ما دون القتل. كما قال الرسول
عليه الصلاة والسلام اذا صل احدكم الى - 00:10:40

يستره فاراد احد ان يمر فليمنعه. فاذا اراد ان يمر سانية فليمنعه. فاذا اراد ان يمر فليقاتلته فليقاتلته ليس معنى يحب السيف وينبذه.
المقاتلة هنا معناها المضاربة. معناها الدفع الفلاحين يقولون في مصر عندها فلانة وفلانة بيقتلوا. مش كده عندكم كده في الفلاحين

عندكم فلانة وفلانة بيتقتلوا. هم - 00:11:00

ليسوا مسكونين سكاكيين لذبح بعضهم. انت تقاتلوا يتسببان يتضاربان يتشارمان. هذا المعنى والله اعلم لكن عموما ليس على هذا الحديث العمل. اما نقول انه منسخ يلزمنا ان نعرف التاريخ والتاريخ غير معروف لدينا. وان كان بعض العلماء قال بالنسخ لهذا لكن التاريخ لا يساعدنا والله اعلم - 00:11:30

احسن الله اليك. نعم؟ هل يمكن ان يكون تعزيرا؟ يمكن ان يكون في تعزير بالقتل. الحاكم لا يعذر بالقتل ايضا. تعذير الحاكم بالقتل
نستطيع ان قولو له قطاع الطرق مسلا الذين يروعون الاميين جاء فيهم نص - 00:12:00

جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا. لكن لا نستطيع ان نقول اقتله تعزيرا صعبة عليه.
جزاك الله خير. الله يكرمك. افضل. احسن الله اليك يا شيخ. اي احد له سؤال يا جماعة في هذا الصدد - 00:12:30

اه الامام الترمذى ومن بعدي الامام النووى. نعم. نقلوا الاجماع على ان شرب الخمر حرام. على ان من شرب الخمر يحذى ونقلوا ايضا
الاجماع في نفس الكلام على عدم قتله. فليسلم لهم ذلك الاجماع. اه يسلم لهم لان ما عندنا اي شيء يخدشه من فعل اي صاحب - 00:12:50

نعم. يعني لا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شارب الخمر قتل ولا في عهد الصحابة ولا في عهد التابعين ولا في عهد
اتباع التابعين كل ذلك لم يرد فيه قتل الشارع من المرة الرابعة. كل هذا الى عهدها - 00:13:10

حتى اصحاب المذاهب الاربعة ما قال احد منهم بقتل الشارب الخمر مرة رابعة. من العجيب ان الشيخ احمد شاكر رحمه الله ينتظر
لهذا الخبر لكن وماذا بعد انتصاره لتصححه؟ ان قلنا صحيح الاسناد لكن لازم له تجيئه امام النصوص الاخر. نعم - 00:13:30
واضح الجمھور على الجلد ثمانين شيخنا الامام الشافعی اقصد جمهور الاربعة يعني ايوة يقول انها اربعين جلدہ وللحاکم ان یعزر
باکثر الى ان يصل الثمانين. لكن ابو حنیفة ومالك احمد یرون انها - 00:13:50

ثمانين جلدہ. اقصد الاربعة لا اقصد جمهور عامة. نحن الان دائمًا انت نازعتم في شيء في الرد الى الله والرسول. نعم. الرسول جلد
نحوها من اربعين. نعم. ومرة ضرب الشارب بالجريدة - 00:14:10

والنعال بدون عدد بدون اهانة. واحد يضربه بالرجل ينكله بالرجل على قفاه بالقلم على اهانة. نعم. فما نستطيع ان نلزم بشيء الا
اذا كان امراء وحكام لا يت حكمانا يفعلون باي حاجة منهم. لكن - 00:14:30

ليس عندهم في هذا الباب تعذير الا اذا كان سبب ضررا للآخرين. سبحان الله يعني الانصاف كان في زمن الراشدين كان هناك امير من
الامراء ولاه عثمان امره عثمان. نعم. الوليد. ابن عقدة. الوليد ابن عقبة - 00:14:50

وهذا الوليد بن عقبة كان مشرفا على نفسه. كان مشرفا على نفسه. فشرب الخمر صلى الصبح شرب الخمر وصلى الصبح صلى اربع
ركعات بالناس اليهم فقال ان شئتم زدتم. فقالوا ما زلنا في زيادة - 00:15:10

تكلموا سجن ما زلنا المهم بلغ الخبر عثمان رضي الله عنه فاتي به فجاء يستشهد بالشهداء في شاهد من الشهداء قال انا ما رأيته
يشرب الخمر لكن رأيته تقيي يعني يرجع كده. ما تقيي الا لانه. شرب الخمر. ثم قال لعلي يا علي قم - 00:15:40

عليه الحد قم فاقم عليه الحد. فقال علي للحسن ابنه يا حسن قم فاقم عليه الحد حسن سيقين ابن حد علما على امير. من الامراء.
فقال الحسن ولي حرها ولي حرها - 00:16:10

من ولي قارها يعني الامارة هذه اذا انت هتخليني اجلد طيب ما تخليني اجلد هم يستمتعون الاخرون يستمتعون بلذة الامارة وانت
تورطني في الجلد. اللي بيستمتع بالشيء البارد والنعيم القارو والبارد المستقر الذي يسكن القلوب والنفوس من الاطعمة. هذا اللي
يعني يستفيد من - 00:16:30

هو اللي يقيم الحدود لكن انت جه ابني انا اللي ايه يعني لاقامة الحدود على الامراء طيب في واحد من اللي بيستمتع بالامراء يحكم
عليها ولي حراما ولي قارها. اعتذر الحسن عن اقامة واقيم الحد عليه ايضا - 00:17:00

اه. قل لي قم يا عبدالله يا ابن جعفر فاجله. ايوا. فقام له عبدالله. عبدالله بن جعفر الذي جلس. ها؟ ثمانين جلسة. لا جلدہ آاربعين

فقال علي قف هكذا فعل النبي وابو بكر وآلان هذا في الخلافة عثمان قال وجلد عمر - 00:17:20

وثمانين ولكل سنة. يعني عليه اوقفه عند الجلد الاربعين. ها ؟ الصحيحين اتفقوا على نص التمانين. والاربعين لا في الوليد. اه في الوليد. المهم انه جلد. اية. المهم انه هو. انت متأكد بقى ؟ جلد. اه - 00:17:40

طبعا حدود الله لا تقام في هذه الدول التي تمشي على المنهج العلماني والديمقراطي ما عندهم الله يقول الزانية والزاني فاجدوا كل واحد منها مائة جلد ولا تأخذكم بهما رأفة - 00:18:00

في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر. فيا ليت حكامنا وآآيقيمون شرع الله ان لاقامة الشريعة. اه. ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها. ولا تتبع احوال الذين لا يعلمون فانها زاجرة - 00:18:20

من اعظم الزواجر قاتل يقتل انتفى القتل. قطع يد شخص تقطع يده وانتفى القاطع. كسر سنة شخص كسرت سنته انتفى الكسر. كل واحد يعرف قدره تعرفوه للناس قيمتهم. لكن الامم المتحدة بقول - 00:18:40

الباطلة عمت على العالم وطفت. تقول لك الحدود وحشية. تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. مم. شكر الله لك فضيلة الشيخ عمرو رضي الله عنك يا شيخ لو تبئه على امر آآ يعني آآ النبي لا تلعنه ما علمت انه يحب الله - 00:19:00

رسوله قوله في الحديث الاخر لما قال الرجل آآ ورسوله لما قال الرجل في الحديث الثاني اخراك الله قال لا تقل ذلك لا تعينوا عليه شيطان احسنت. يعني لو تنبئه فضيلتكم عليه. قال الرسول عليه الصلاة والسلام لا تكونوا عونا للشيطان على اخبيكم. اذا كان في هجرة - 00:19:20

للشخص او في لعننا للشخص او في قطع المعاملات معه. اعانة للشيطان عليه لا. نمتنع لان هجراننا للشخص خاص او نيلنا من الاشخاص انما لصالحهم. لصالحهم كي ينصلحوا لا لافسادهم. هذا له فقه متسع لا يتسع له المقام - 00:19:40

ياشيخ عمرو فيحتاج الى وقت اوسع. ونفع بك الاسلام والمسلمين. في الختام نشكر لشيخنا حفظه الله تعالى على ما قدم ونسأل الله ان يكتب له ذلك في الكتاب الحسنات لنا وللسامعين ايضا في كتاب الحسنات نذكركم - 00:20:00

وان غدا ان شاء الله عز وجل يوم عاشوراء. صيامه كما قال النبي احتسب على الله ان يكفر ذنوب السنة الماضية فنسأل الله ان يكتب لنا فيه الصيام وان يقبله منا. امين يا رب. وان يغفر امين امين. جزاك الله خيرا شيخ توافق - 00:20:20

فصوم يوم عاشوراء مع صوم الاثنين الذي ترفع فيه الاعمال الى الله. مع نجاةنبي الله موسى. يعني مثل هذه الليلة فيه مصارعة وترضى عنيفة فرعون يجري موسى عليه السلام امامه انا لمدركون ان معى ربى سيهدين. يعني - 00:20:40

كانت معركة يعني سبحانه الله ولكن الله لا يخيب من دعاه ولا من رجاه. والظلم له نهاياته اه فمثل هذه الليلة كانت هناك المطاردة المثيرة جدا فرعون يطارد موسى ومن معه. ان - 00:21:00

مدركون كلا ان معى ربى سيهدين. شعار نرفعه ايها الاخوة. ان معى ربى سيهدين انما يا ربى سيهدين اني ذاهب الى ربى شاهدين فاقبلوا على الله لن تضيعوا ابدا. اذا اقبلتم على الله لن - 00:21:20

ابدا واستقيموا على امر الله ويحفظكم الله. لا تظنو ان ترك الاستقامة فيه السلامة لا والله ابدا ترك الاستقامة والتعasse والخذلان. الاستقامة فيها الامان والسلام. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. عليه الصلاة والسلام - 00:21:40